202237 ـ طبيبة تتأذى من المواصلات العامة فهل تقود السيارة بنفسها ؟

السؤال

أنا فتاة بنجلادشية غير متزوجة ، وعندي سيارة أجد نفسي مضطرة للتنقل بها من حين لأخر داخل المدينة ، ويقوم بقيادتها أحد السائقين ، وأسئلتي هي :

ـ هل يجوز لي التنقل بها مسافات غير بعيدة داخل المدينة برفقة هذا السائق ، والذي هو بالطبع غير محرم لي؟ فأبي منشغل طيلة الوقت ، وأخي يعيش في بلد آخر ، وأمّي منشغلة بأمورها ، وإذا لم أستخدم سيارتي فمعنى هذا أني سألجأ إلى استخدام الحافلات العامة ، وهي من السوء ـ هنا في بنجلادش ـ بما لا يعلمه إلا من جرّب ورأى ، وفيها عرضة للاختلاط وربما الاغتصاب ..الخ .

ـ هل يجوز لي استخدام الحافلات العامة إذا تعطلت سيارتي لسبب أو لآخر أو إذا قام أحد من أفراد عائلتي باستخدام سيارتي ؟

ـ هل هناك مشكلة في أن أتعلم قيادة السيارة ، وأتولى تلك المهمة بنفسي وأتخلص من كل الملابسات المتعلقة بهذا الموضوع ؟

ـ وهل يجوز للمرأة أن تقود السيارة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا احتاجت المرأة إلى الخروج ، ولم تجد من يقوم بتوصيلها من محارمها ، ودار الأمر بين أن تقود السيارة بنفسها أو في خلوة مع السائق أو في المواصلات العامة ، فإنها تختار أخفها ضرراً وأقلها فساداً .
فإذا كانت المواصلات العامة مأمونةً ولا يخشى على المرأة فيها ، فإنها تقدمها على الأمور الأخرى .
وأما إن كانت المواصلات العامة غير مأمونة لما يخشى على المرأة فيها من التحرش والمضايقات ، فإنها في هذه الحال تقود السيارة بنفسها إذا وجدت الحاجة لخروجها كما هو الحال بالنسبة للطبيبة.
وإذا احتاجت لتعلم قيادة السيارة فتعلمها امرأة أو رجل من محارمها .

وليس للمرأة أن تركب مع السائق وحدها للتنقل خارج المدينة أو داخلها ، فإن هذا من الخلوة المحرمة ، وفي الحديث: (لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ) رواه الترمذي (1171) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي ".

والله أعلم .